2 سلسلة الاجتماعيات الاسلامية

الحياة الزوجيّة

جمعية المعارف الإسلامية الثقافية
AL - MAAREF ISLAMIC CULTURAL ASSOCIATION

الحياة الزوجيَّة

الـــكـــتـــاب: الحياة الزوجيَّة

إعـــــــداد: مركز نون للتأليف والترجمة

نـــشـــــر: جمعيّة المعارف الإسلاميّة الثقافيّة

الـــطـــبـــعـــة: **السابعة** 2015 م - 1436 هـ.

©جميع حقوق الطبع محفوظة

الحياة الزوجيَّة

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدّمة

الحمد لله ربِّ العالمين والصلاة والسلام على خير خلقه وخاتم رسله حبيب إله العالمين أبي القاسم محمّد وعلى آله الهداة الميامين.

يُعتبر الزواج في الإسلام صلة شرعيّة وارتباطاً وثيقاً مباركاً بين الرجل والمرأة لحفظ النوع البشريِّ وتكوين أسرة قائمة على الفضيلة، وتترتَّب عليه حقوق وواجبات وتنشأ عنه مسؤوليّات بين الزوجين ونسلهما وما يتّصل معهما بقرابة. لذلك كان لزاماً على طالب الزواج والراغب فيه أن يُحسِن اختيار شريك حياته الزوجيَّة، فلا يصحّ أن يكون همّه مركَّزاً ومنصبّاً على أن يقترن بامرأة ذات جمال فاتن أو ثراء طائل أو من أسرة تتمتّع بجاه دنيويّ، أو من عائلة ذات مركز وسلطان من غير اهتمام بما تكون عليه من خُلُق ودين. فقد ورد عن مولانا الإمام الصادق عليه السلام: «**إذا تزوّج الرجل المرأة لجمالها أو لمالها أُوكِل إلى ذلك، وإذا تزوّجها لدينها رزقه الله المال والجمال**»[1].

(١) وسائل الشيعة، ج٧، ص٣٠.

وكذلك هذا الأمر لازم على المرأة حيث عليها أن تحسن اختيار شريك حياتها؛ لأنّها في ذلك مع الرجل سواء، تجنُّباً للمشاكل الّتي تنشأ عن الارتجال والتسرُّع والإهمال، واللّامبالاة في تحديد شخصيّة الزوج والّتي إن حصلت لا تهدم حياة المرأة وحدها فحسب، بل تتجاوزها إلى هدم كيان العائلة والأولاد، فتدفع الثمن غالياً.

فالزواج، وإن كان ظاهرهُ قضيّة شخصيّة، لكنّه في نتاجه قضيّة اجتماعيّة كبرى، مساحتها العالم الّذي يعيش عليه الإنسان.

فالأسرة أو المجموعة الّتي يكوّنها الزوجان هي حجر الزاوية في بناء المجتمع أو اللّبنة الأساس الّتي يتوقّف عليها صلاح هذا البناء. وعليه فمسؤوليّة الزوجين المترتّبة على حياتهما الزوجيّة في واقعها، مسؤوليّة كبرى ومهمَّة سواءٌ قبل الإقدام على الزواج، حيث ينبغي حسن الاختيار، أو بعده حيث يجب الالتزام بتأدية الحقوق على أكمل وجه ليكتب لهما النجاح والاستمرار.

لقد تكفّلت هذه الأوراق بتسجيل ميزان الاختيار والجانبين الحقوقيّ والأدبيّ في الزواج مستهدية بشمس القرآن الكريم والسنّة المباركة وكفى لها شرفاً أن تُنسب إليهما لتمثّل دليلاً يمسك بالطرفين ويصحبهما إلى المرام المأمول، وإن صغر حجم هذا الدليل شكلاً، لكنّه كبير مضموناً وجوهراً.

الفصل الأوّل

أهمِّيَّة الزواج وفوائده

عن رسول الله ﷺ:

«ما بُني بناء في الإسلام أحبّ إلى الله عزَّ وجلَّ من التزويج»

أهمِّيَّة البناء الزوجيّ

إنّ الرؤية الإسلاميّة النابعة من كتاب الله سبحانه وسنّة النبيّ وآله عليهم السلام واضحة الدلالات في حثّها وترغيبها، بل في إعطائها للزواج مكانة قلّ نظيرها حتّى ورد عن النبيّ الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم:

«**ما بُني بناء في الإسلام أحبّ إلى الله عزَّ وجلَّ من التزويج**»[1]، راسماً في مبادئه وأعماله وأهدافه خطوطاً هي الضرورات في عالم الدنيا كما الآخرة، حيث لا رهبانيّةَ في الإسلام، وعلى العكس تماماً ممّا حاوله الواهمون. ولذلك كان مشروع بناء لمؤسَّسة عظيمة يديرها الزوج الّذي سيصبح أباً، وتعاونه الزوجة الّتي ستصبح أمّاً تهزّ المهد بيمينها وتهزُّ العالم بيسارها، ومدرسة يترعرع في كنفها جيل صالح، تغذّيه بالمبادىء والفضائل على أساس التكامل في الأدوار والوظائف الملقاة على عاتق كلٍّ من الشريكين في سير حياة هذه العلاقة ضمن قناتها الصحيحة. ولكي يتحقق ذلك لا بدَّ أن يكون أساس البناء قائماً على التقوى، وهو يتمّ

(١) وسائل الشيعة، ج١٤، ص٣.

مع معرفة كلٍّ من الشريكين للحقوق المتوجِّبة عليه، وضوابط العلاقة مع شريكه، والآداب الّتي ينبغي أن يتحلّى بها، ولم يترك الإسلام العزيز شيئاً يرتبط بهذا الشأن إلا وبيّنه بشكل تفصيليّ واضح لا يترك العذر لمخالفه على الإطلاق.

فالزواج رابطة شرعيّة تربط بين الرجل والمرأة، يحفظ بها النوع البشريّ. ولقد أجازتها الشرائع السماويّة المتقدِّمة بأجمعها، وأكّد الإسلام عليها وندب إليها الشارع هكذا في كلِّ تشريعاته.

وبناء على ما للزّواج من خطورة ومكانة مهمّة في النظام الاجتماعيّ، تولّى الشارع المقدَّس رعايته بدقّة وتفصيل، حيث فصّل قواعده، وحدّد أحكامه منذ اللحظات الأولى للتفكير فيه حتّى إتمامه، حيث يتمُّ الاستمتاع لكلٍّ من الزوجين مع شريك حياته.

ثمّ أولاه عناية فائقة، وأحاطه بالاهتمام البالغ من بدايته حتّى ينتهي بالموت أو بغيره.

ولم يفسح الشارع المقدَّس المجال للناس؛ ليضعوا له ما شاؤوا من أنظمة وأحكام، ويقيموا له ما يرتضون من قواعد وأصول.

بل تولّاه الشارع تفضُّلاً منه، وتحنُّناً على العباد، فوضع له أصوله ونظم أحكامه، علماً منه بأنّ العباد

عاجزون عن أن يضعوا له التصميم الصالح، الّذي يبتني عليه الكيان الاجتماعيّ الرصين، الّذي لا يداخله ضعف، ولا يعتريه وهن؛ ليكتسب الزواج بهذه الرعاية المقدَّسة والحماية ما يُشعر الزوجين بأنّهما يرتبطان برباط مقدَّس يشمله الدين بقدسيَّته في كلِّ لحظة من مراحله؛ فيسكن كلٌّ منهما إلى صاحبه عن رضىً واختيار، ويطبِّقان عليهما أحكامه بطيب نفس وارتياح بال:

﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾[1].

كما ورد في المأثور عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم:

«ما استفاد امرؤ فائدة بعد الإسلام أفضل من زوجة مسلمة، تسرُّه إذا نظر إليها، وتطيعه إذا أمرها وتحفظه إذا غاب عنها في نفسها وماله»[2].

مكانة الزوج:

يُعتبر الزوج ربّ الأسرة الّذي إن يكن حائزاً على مواصفات عالية، كما أراده الإسلام، كان إنجاحها واستمرارها صنيعَه وحليفَه وإلّا فلا. لذلك تدخّل الدين القيّم في تحديدها وأسّس الاختيار في ضوئها بغية

(١) سورة الروم، الآية: ٢١.
(٢) الكافي، ج٥، ص٣٢٧.

الإعداد لمجتمع سليم، مع الأخذ بعين الاعتبار لموقعه في قوله تعالى:

﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ﴾[1].

ومن جانب آخر، كان لرضاه الأثر الأهمّ في آخرة المرأة إضافةً إلى أُولاها حيث رُوي عن الإمام الباقر عليه السلام: «**لا شفيعَ للمرأة أنجحُ عند ربّها من رضا زوجها**»[2].

مكانة الزوجة:

إنّها خير فائدة بعد التقوى أن يستفيدها الرجل زوجة صالحة تعينه على شؤون دينه ودنياه، وهي خير متاعها أيضاً، ومن أعظم أسباب السعادة حيث لم يكن دورها مقصوراً في النظرة الإلهيّة، يوماً، على العلاقة الخاصّة. وإنّما هي ركن الأسرة وسيِّدتها الّتي تعاون الرجل وتسانده ليصلا معاً إلى الغاية الّتي أرادها الله تعالى لهما، ولذلك عبّر عنها النبيّ صلى الله عليه وآله قائلاً:

«**ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله عزَّ وجلَّ خيراً له من زوجة صالحة**»[3].

---

(١) سورة النساء، الآية: ٣٤.

(٢) ميزان الحكمة، ج٢، ص١١٨٤.

(٣) كنز العمال، ٤٤٤١٠.

وعن الإمام الصادق عليه السلام:

«**إنّما المرأة قلادة فانظر ما تتقلّد**»[1].

وهذا بيان لموقعها ودعوة إلى عدم التسرُّع في الاختيار، بل التأنّي مليّاً قبل اتخاذ القرار. فما هي الأسس الّتي لا بدّ من الاختيار والإقدام عند وجدانها، والفرار والإحجام عند فقدانها؟

إنّ هذا ما ستعرفه من خلال عرض الأوصاف في الفصل الثاني.

فوائد الزواج:

1 ـ الزواج سكن للنّفس:

يُعتبر الزواج عاملاً لإيجاد السكن والاطمئنان النفسيّ لدى كلٍّ من الرجل والمرأة؛ ولذلك نجد أحدهما ناقصاً بدون الآخر، وهما في الحقيقة يشكّلان وجوداً متكاملاً إذ يستند كلٌّ منهما إلى شريكه، فإنّ المرأة، كما يقرّه القرآن الكريم والعلوم الطبيعيّة والنفسيّة، هي موطن سكن الرجل واستقراره، وهو كذلك بالنسبة إليها، ونلاحظ أنّ وصف (السكن) استُخدم في الكتاب الكريم ضمن الحديث عن خلق نعمة الليل للنوم، وعن خلق الأزواج ـ فحال الّذي لا زوجة له وحال الّتي لا زوج

(١) معاني الأخبار، ج١، ص ١٤٤.

لها هما كحال الشخص الّذي يفتقد الراحة والنوم، وهذا جزء يسير من مدلول قوله تعالى:

﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾[1].

وبسبب ما للتبادل بين الطرفين الموجب والقابل من نتائج، كان الجعل منه، سبحانه، مودّة ورحمة ليتّضح محلُّ كلٍّ من الزوجين في هذا التركيب المبارك، كما أحبّه الله تعالى ورسوله ﷺ.

فعلى هذه الحالة من المودَّة والرحمة خلقهما تعالى.

وإذا لم نحطِّم هذا العامل الاستقراريّ الباعث للطُّمأنينة المتبادلة، فإنَّ الزوجين يتبادلان طبيعيّاً هذا التأثير. وتَعْساً لحال البيت الّذي يفتقد ذلك! فهو مثل الفاقد لراحة النوم، ونعرف ما يصل إليه حال الّذي يُعدم النوم من اضطرابٍ وإرهاقٍ ذهنيٍّ وسقم جسديٍّ وهيجان قوّة التخيُّل.

2ـ كلا الزوجين زينة للآخر:

ومثلما يوضح القرآن أنّ كُلًّا من الرجل والمرأة عامل استقرار للآخر، يؤكّد كذلك أنَّ كلًّا منهما زينة للآخر، يقول تعالى: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ﴾[2].

(١) سورة الروم، الآية: ٢١.
(٢) سورة البقرة، الآية: ١٨٧.

ولـ «**لباس**» هنا ثلاثة معانٍ، أحدها هو «**الزينة**» فيكون المعنى هو أنّ المرأة زينة للرجل مثلما اللباس زينة له.

والأمر نفسُه يصدق على الرجل بالنسبة إلى المرأة، ويشهد على هذا المعنى أنّ القرآن أطلق مفردة «**الزينة**» في الحديث عن اللباس، مثل قوله تعالى:

﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ﴾[1].

فالمراد هنا، هو الأمر بارتداء الألبسة الجميلة عند الخروج والذهاب إلى صلوات الجماعة والجمعة والاهتمام بالنظافة والزينة.

وعليه يكون معنى ﴿هُنَّ لِبَاسٞ لَّكُمۡ وَأَنتُمۡ لِبَاسٞ لَّهُنَّۗ﴾ أنّ النساء زينة لكم وأنتم زينة لهنّ.

والمعنى الآخر للآية هو أنّ الزواج يحصِّن الرجل والمرأة من الانحراف.

والمعنى الثالث هو أن كلًّا من الرجل والمرأة سترٌ للآخر.

فالآية الكريمة تؤكِّد أنّ الرجل والمرأة كلٌّ منهما زينة للآخر، فيجب حفظ هذه الزينة، وقد تقدّم معنا ما ورد عن الإمام الصادق عليه السلام: «**المرأة قلادة فانظر ما تتقلَّد**».

(١) سورة الأعراف، الآية: ٣١.

ولذلك، يجب الاهتمام باختيارها، ثمّ يتابع عليه السلام التأكيد لأهميَّة أمر الاختيار، فيقول: «**ليس للمرأة خطر، لا لصالحتهنَّ ولا لطالحتهنَّ، أمَّا صالحتهنَّ، فليس خطرها الذهب والفضّة، بل هي خيرٌ من الذهب والفضّة. وأمَّا طالحتهنّ، فليس التراب خطرها، بل التراب خيرٌ منها**»[1].

والأمر نفسُه يصدق على الرجل، فلو كان يتحلّى بالخُلُق الرفيع وكانت زوجته راضية عنه، فهو نعمة كبرى للمرأة تفوق كلّ الدنيا وما فيها.

فالإمام الصادق عليه السلام يُبيِّن هنا، أنّ على الزوجين أن يعرفا عظمة قدر النعمة الّتي هما فيها، إذا كانا منسجمين في ما بينهما، وكان كلٌّ منهما زينة للآخر.

3ـ موطن السلوى والسرور:

إضافةً إلى كون كلٍّ من الزوجين سكناً وزينة للآخر، فإنّ كلًّا منهما سلوى وعامل للترفيه عن شريكه، وأفضل عامل في هذا المجال، إذا كان البيت هو حقّاً كما يريده الإسلام، وكان سلوك كلٍّ منهما على وفق تعاليمه.

ولذلك فإنّ الأزواج الناجحين هم من تتطلَّع قلوبهم دوماً إلى بيوتهم والعودة إليها بعد انتهاء عملهم اليوميّ،

(١) جامع أحاديث الشيعة، ج٢٠، كتاب النكاح، ص٥٧، حديث رقم ١٩٦ نقلاً عن فروع الكافي ج٥، ص٣٣٢.

لكي يُذهبوا عن أنفسهم فيها التعب والنصب والهموم، ويستعيدوا الحيويّة والنشاط.

وكذلك الزوجة الناجحة، فهي الّتي تحرص على انتظار زوجها لتفتح له الباب بنفسها، وتزيل تعبه ونَصَبَه بنظرة وابتسامة واحدة، واستقبالٍ تكريميٍّ يحمل في أعماقه أجمل المعاني المعبّرة عن دورها السامي واشتراكها معه سواء في حضوره أم غيابه.

ولهذا يقول النبيّ الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم:

«ما استفاد امرؤ مسلم فائدة، بعد الإسلام، أفضل من زوجة مسلمة تسرُّه إذا نظر إليها»[1].

ونلاحظ أنّ الروايات الشريفة تعتبر المرأة الصالحة أفضل من الذهب والفضّة، بل لا تعتبر شيئاً، بعد الإسلام، أعظم قيمة منها.

فعلى الرجل الّذي يحظى بامرأة من هذا النوع، كما على المرأة الّتي تحظى بزوج صالح، يبعث كلٌّ منهما السرور لدى الآخر، أن يحمدا الله على ذلك كثيراً.

والّذي يريده الإسلام هو أن يكون البيت الزوجيّ مبعثاً للسرور والاستقرار والراحة والأمل بالمستقبل الزاهر الواعد.

وأفضل أشكال السرور هو الرفقة الودّيَّة بين الزوج

(١) وسائل الشيعة، ج١٤، ص٢٣.

والزوجة، فعلى الأزواج أن يتعاملوا مع زوجاتهم بما يبعث السرور لديهنَّ، وعليهنَّ أن يفعلن مثل ذلك.

يُروى أنّ رجلاً جاء إلى الرسول الأكرمﷺ وأخبره أنّ لديه زوجة تتعامل معه على وفق تلك الصورة المتقدِّمة الباعثة للسرور في قلبه، المزيلة للتعب والنَصَب عنه، فقالﷺ:

«**... خيرُ نسائكم... الهيِّنة اللَّينِّة المؤاتية الّتي إذا غضب زوجها لم تكتحل (عينها) بغمض، حتّى يرضى، وإذا غاب (عنها) زوجها حفظته في غيبته، فتلك عاملةٌ من عمّال الله، وعامل الله لا يخيب**»[1].

فهذه المرأة هي مثل الملائكة، وثوابها وعملها عظيمان، وكذلك حالُ الرجل إذا كان على تلك الحالة نفسِها.

وإذا زالت المحبّة والودُّ من البيت، أصبح ملوّثاً ليس للزوجين فحسب، بل يطال كلَّ أبناء الأسرة.

فإذا رأينا الأطفال ضعيفي القابليّات والمواهب، ذوي حافظة ضعيفة، وتزداد ضعفاً يوماً بعد آخر، فلنعلم أنّ، التقصير صادرٌ عنَّا، فعادة ما يكون الوالدان سبب أشكال الاضطراب الّذي يظهر عند الأطفال؛ فإنّه إذا انعدم الاستقرار والطمأنينة في البيت تحوَّل إلى سجن للمرأة، وعامل لانهيار الأعصاب، فلا يعود موطناً للسرور.

يحدث أحياناً أن يرغب الزوج في البقاء إلى منتصف

(١) جامع أحاديث الشيعة، ج٢٠، ص٣٨.

الليل في مكان ما مع إخوانه وأصدقائه، ويفضّل ذلك على الذهاب إلى بيته.

وأحياناً نجد الزوجة لا ترغب في النظر إلى وجه زوجها. وسبب ذلك هو تدميرنا لتلك الحالة المطلوبة في بيت الزوجيّة، وكونه محلَّ السكن، عبر الكلمات الجارحة والطلبات غير المناسبة، في حين أنّ المطلوب هو أن تظلّ تلك الحالة قائمة بين الزوجين، حتّى بعد أن يشيخا، بحيث يظهر كلٌّ منهما جميلاً في عين الآخر، فلا نتصوَّر أنّ الجمال هو فقط بهذه الزينة، لا، فالجميل الحقيقيُّ هو الّذي يكون جميلاً في عين الإنسان.

4ـ تكوين لأسرة كريمة:

إنّ تكوين الأسرة بحدِّ ذاته أمر مهمٌّ جدّاً، وله في الإسلام أبعاد لا يمكن إحصاؤها، ولا تعداد لفوائدها، ويصغر في مقابلها أمر تلبية الغريزة، على الرغم من أنّه مطلوب في قناته الصحيحة، وحيث أراده الله تعالى.

وإذا رجعنا في التاريخ نعرف أنّ الإنسان، منذ أن وُجد على الأرض، كانت له أسرة. ففي البداية كانت أسرة آدم وحواء، وما زالت هذه الظاهرة الفطريّة قائمة تعيش إلى النهاية. وقد وعد الإسلام بالثواب العظيم للأسرة الّتي تستطيع تقديم جيل صالح سليم، كما ورد في أخبار العترة الطاهرة عليهم السلام ويكفي فائدة للزواج أن يكون سبباً

لهذا الأمر، وإن لم تكن له فوائد أخرى، فكيف إذا كان له ما ذكرناه وغير ذلك من الفوائد العظيمة؟!

5ـ تهذيب للنفس البشريّة:

ومن الفوائد المهمّة للزواج أنّه عامل قويٌّ ومساعد على برنامج الإسلام في تهذيب النفس، وتحلّيها بالأخلاق الفاضلة، وتخلّيها عن الأخلاق الرذيلة.

ومن خلاله، يمكن للإنسان إبعاد الشيطان وجنوده عن ساحة فكره وعمله، ومن هنا كان الحثُّ على الزواج في حداثة السنّ؛ لأنّه صيانة للنفس عن الحرام، ومعاون مهمٌّ على تربية النفس واستقامتها.

ورد عن النبيّ الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم:

«أيّما شابّ تزوّج في حداثة سنّه عجّ شيطانُه: يا ويلَه! عصم منّي دينه»[1].

وفي الحديث:

«إذا تزوَّج العبد فقد استكمل نصف الدين فليتَّق الله في النصف الباقي»[2].

وعليه، مَنْ يزهد في أن يقطع نصف الشوط، في طريقه إلى الله تعالى؟!

(١) ميزان الحكمة، حديث ٧٨٠٥.
(٢) م.ن، ح٧٨٠٧.

وكذلك للجانب العباديِّ في الزواج دوره وحضوره حيث رُوي:

«**مَن تزوّج فقد أُعطي نصف العبادة**»[1].

وعن الإمام الصادق عليه السلام:

«**إنّ ركعتين يصلّيهما رجل متزوّج أفضل من رجل يقوم ليله ويصوم نهاره أعزب**»[2].

وفي حديث عن نوم المتزوِّج، وما أعطاه الله تعالى عليه، ففي الحديث عن رسول الإسلام صلى الله عليه وآله وسلم:

«**المتزوِّج النائم أفضل عند الله من الصائم القائم العَزِب**»[3].

6ـ زيادة للرزق:

يقول تعالى:

﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾[4].

وعن النبيّ الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم:

«**اتخذوا الأهل فإنّه أرزق لكم**»[5].

---

(١) م.ن، ح٧٨٠٨.
(٢) م.ن، ح٧٨١٠.
(٣) م.ن، ح٧٨١٢.
(٤) سورة النور، الآية: ٣٢.
(٥) ميزان الحكمة، ح ٧٨١٣.

وفي المقابل، ورد ذمٌّ من يترك الزواج مخافة الفقر ويتأخّر إلى أن يتقدَّم في العمر، عازفاً عن ذلك، ومنتظراً أن يمتلك بيتاً وسيّارة ورصيداً في البنك وغير ذلك، حيث يرى أنّ من المعيب أن يتزوّج في بيت مستأجر، أو قبل أن يمتلك سيَّارة وما شاكل هذه الأمور، ممّا يُبتلى به البعض من الناس في تعامله مع قضيَّة الزواج، ويضع عثرات في طريقه.

في الحديث عن الإمام الصادق عليه السلام:

«من ترك التزويج مخافة الفقر فقد أساء الظنّ بالله عزَّ وجلَّ، إنّ الله عزَّ وجلَّ يقول: ﴿إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾[1].

وفي الحديث:

«من ترك التزويج مخافة العيلة فليس منّا»[2].

من هنا، تعرف أنّ ظاهرة تأجيل التزويج أو تعليقه على أمور كثيرة أو صعبة المنال في القريب العاجل، غير سليمة، بل الرؤية الإسلاميّة تشجّع على الزواج المبكر مع مراعاة الشروط والحيثيّات المعتبرة فيه، من الكفاءة واللَّياقة والدِّين والأخلاق والتعاون على التقوى.

(١) م.ن، حديث ٧٨١٧.
(٢) م.ن، ح٧٨١٥.

الفصل الثاني

اختيار الزوجين

عن الإمام الرضا عليه السلام:

«إنْ خطب إليك رجل رضيت دينه وخُلُقه فزوّجه»

وعن الإمام الباقر عليه السلام:

«وعليك بذوات الدِّين»

تمهيد

كثيراً ما يتردّد سؤال في ذهن الفتاة الّتي بلغت مبلغ النساء، أو الشابّ الّذي بلغ مبلغ الرجال: ما هي المواصفات الّتي ينبغي أن يتحلّى بها شريك العمر أو شريكته؟ وقد لا يكون ذلك فيما إذا كان أحدهما انقاد مع الهوى مخلّفاً وراءه كلّ الموازين، وتاركاً ما لا بدَّ من وجدانه في الآخر، أو فقدانه فيه، حيث يُقال (إنّ الحبَّ أعمى).

والصواب أن يعود الواحد منّا، في مثل هذا الموقف، إلى الدين القويم الّذي لم يترك هذا التساؤل بدون الإجابة عنه، وإنّما كان عنده الحلّ والدواء، فحدّد مواصفات كلٍّ من الزوج والزوجة، وحذّر من بعض الأصناف والأوصاف ليكون الاختيار سليماً والانتقاء صحيحاً. وحينئذٍ لا يقع الزوجان في الندامة، ولا في لعنة الساعة الّتي اقترنا فيها، كما يحصل لدى بعض منهم؛ فإن حصلَ، فإنّه في أغلب الأحيان ناتج من التسرُّع والتهوُّر بدون معرفة بينهما واطّلاع على المقدار المسوّغ

لهذا الارتباط الدائم. وهنا يجمل القول إنّ في التأنّي السلامة وفي العجلة الندامة.

ومن هنا، نتعرّف معاً على أوصاف الزوجين في كلا الجانبين: الموجب للاختيار، والموجب للترك.

مواصفات الزوج:

وهي على قسمين: إيجابيّة وسلبيّة، أو حميدة وسيِّئة.

المواصفات الإيجابيّة:

وهي الّتي تدعو إلى اختياره:

أوّلاً ـ أن يكون تقيّاً

حيث جاء في الحديث أنّ رجلاً جاء إلى الإمام الحسن عليه السلام يستشيره في تزويج ابنته فقال عليه السلام:

«زوّجها من رجل تقيّ، فإنّه إنْ أحبَّها أكرمها وإنْ أبغضها لم يظلمها»[1].

وفي هذا الحديث بيان منه عليه السلام للآثار المترتِّبة على تزويج التقيّ.

ثانياً ـ أنْ يكون أميناً

وذلك بالإضافة إلى الرضا عن دينه بحيث إنّه لا يحيد عن جادّة الشرع المقدّس، فقد جاء عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم:

«إذا جاءكم مَنْ ترضَوْن دينه وأمانته يخطب إليكم

(١) ميزان الحكمة، ج٢، ص١١٨٤.

فزوِّجوه، إنْ لا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير»[1].

وبهذا أوضح ﷺ الآثار السلبيَّة، سواءٌ الفتنة أو الفساد، من جرّاء الامتناع عن تزويجه، والركون إلى موازين أخرى لا يقيم الإسلام لها وزناً، كإمكانيّاته الماديّة، أو انتمائه إلى عائلة معروفة بالزعامة.

ثالثاً ـ أن يكون خلوقاً

كما ورد عن الإمام الرضا عليه السلام:

«**إنْ خطب إليك رجل رضيت دينه وخُلُقَه فزوّجه، ولا يمنعْك فقره وفاقته**[2]، **قال الله تعالى:** ﴿**وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ**﴾[3]، **وقال:** ﴿**إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ**﴾»[4].

إنّه لمن المؤسف جدّاً أن تصدح هذه الدعوات إلى اعتماد المعيار الحقّ ولا تلقى في الأرجاء إلّا ثلّة ممّن امتحن الله قلوبهم بالإيمان؛ حتّى راجت دعوة معاكسة أسماها أصحابها (بتأمين المستقبل للفتاة) منعت الكثيرين من الانضمام إلى ركب الحياة الزوجيّة، وحالت بينهم وبين أمانيّهم بل أودت بالكثيرين إلى الانحراف عن سبيل الرشاد.

---

(١) ميزان الحكمة، ج٢، ص١١٨٤..
(٢) م.ن.
(٣) سورة النساء، الآية: ١٣٠.
(٤) سورة النور، الآية: ٣٢.

المواصفات السلبيّة:

وهي الّتي تدعو إلى عدم اختياره:

أوّلاً ـ أن يكون شارباً للخمر

حيث جاء عن الإمام الرضا عليه السلام:

«إيّاك أن تزوِّج شارب الخمر فإنْ زوّجته فكأنّما قدت إلى الزنا»[1].

ويكفينا ما نشاهده اليوم، وما رآه السابقون من الخراب الّذي يحلُّ بالبيوت الّتي يكون أربابها كذلك حيث مصيرها الدمار والانهيار.

ثانياً ـ أن يكون سيِّئ الخُلُق

فإنّه عنصر هدّام وليس عنصراً بناءً، ومعه لا تدوم المودّة، وقد ورد النهي عن تزويجه، حتّى وإن كان قريباً ورحماً، كما عن أحدهم يقول كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام إنّ لي ذا قرابة قد خطب إليّ وفي خُلُقه سوء فقال عليه السلام:

«لا تزوّجه إن كان سيِّئ الخُلُق»[2].

ثالثاً ـ أن يكون مشكّكاً

علّل ذلك في الأحاديث الشريفة بأنّ الزوجة تأخذ من منهجه وأدبه، وقد يستميلها إلى ما هو عليه من الباطل، كما ورد في منكري الولاية، حيث يؤدّي بها ذلك إلى

(١) ميزان الحكمة، ج٢، ص١١٨٣.
(٢) م.ن.

موالاة من ينبغي معاداته، ومعاداة من ينبغي موالاته، فهناك تحذير من الحالتين، وممّا جاء في هذا المضمار ما عن مولانا الصادق عليه السلام:

«**تزوَّجوا في الشُّكَّاك ولا تزوِّجوهم؛ لأنَّ المرأة تأخذ من أدب الرجل ويقهرها على دينه**»[1].

وعليه، كيف يكون الخير مرجوّاً من هذا السبيل»؟!

مواصفات الزوجة:

وهي تنقسم أيضاً، إلى حميدة وسيِّئة.

الصفات الحميدة:

وهي منحصرة بوصف جامع حاوٍ لجميع الخصال الكريمة، وهو: (المرأة ذات الدين) وهو الوصف الّذي عليه المدار، وبه يحسن الاختيار وتعمر الديار، وسبب للنجاح والفلاح في بناء أسرة طيِّبة، وعامل أساس في راحة البال وهناءة العيش، وإن كان جمع من الناس اعتمدوا على المال والجمال والاعتبارات الّتي لا نهاية لها، والحسب والنسب، فأخطأوا في ما ذهبوا إليه حيث ورد عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم:

«**تُنكَح المرأة على أربع خلال: على مالها، وعلى دينها، وعلى جمالها، وعلى حسبها ونسبها، فعليك بذات الدين**»[2].

(١) م.ن.
(٢) كنز العمال، ح٤٤٦٠٢.

وعن الإمام الباقر عليه السلام:

«وعليك بذوات الدين تربت يداك»[1].

ويأتي هذا انسجاماً مع المهامّ المطلوبة والوظائف الواجبة عليها، وهي لا تؤدّى بغير الاستقامة ممّا ذكر من الأوصاف.

الصفات السيِّئة:

وهي الّتي تدعو إلى عدم اختيارها:

أوّلاً ـ أن تكون حمقاء

فقد جاء عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم:

«إيّاكم وتزوُّج الحمقاء؛ فإنّ صحبتها ضياع ووُلْدُها ضباع»[2].

ويتّجه نظر هذه الوصيّة والتحذير إلى الجهة التربويّة في كلا الشطرين: الأوّل من ناحية العشرة الّتي لا تقود الزوج إلى الاهتداء والصلاح بل إلى الضياع والهلاك. والثاني من ناحية رعاية الأطفال الّذين تمزج نفوسهم بنفسها ويتخلَّقون بأخلاقها، ولمّا لم تكن هي بمثابة النور، فلم يكن بالإمكان انبعاث الضوء منها باتجاههم، بل ضياعهم في ظلمات جهلها.

---

(١) وسائل الشيعة، ج٢، ص٢١.

(٢) البحار، ج٣٥، ص٢٣٧.

ثانياً ـ خضراء الدّمَن

عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم:

«**إيّاكم وخضراء الدِّمَن**». قيل يا رسول الله، وما خضراء الدِّمَن؟ قال صلى الله عليه وآله وسلم: «**المرأة الحسناء في منبت السوء**»[1].

وهي المرأة الّتي تكون حسنة المظهر وسيِّئة الجوهر. أمّا لو اجتمع جمالها مع كمالها وتقواها فهو مرغوب، ولكنّ الأساس في الاختيار للجوهر وليس للمظهر.

فعن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم:

«**مَنْ تزوّج امرأة لا يتزوّجها إلّا لجمالها، لم يرَ فيها ما يحبّ**»[2].

وعنه صلى الله عليه وآله وسلم:

«**لا يُختار حُسنُ وجه المرأة على حُسنِ دينها**»[3].

ثالثاً ـ ذات المال غير ذات الدين

وهي الّتي يُرغب بها لأجل امتلاكها ثروة ماليّة بغية الوصول إلى أهداف دنيويّة لا ترتبط ولا تنسجم مع روح العلاقة الزوجيّة الصحيحة، ومصيرها الفشل مع ذهاب المال، وهي سبب للشَّقاوة والتعاسة لأنّها قائمة على سوء الاختيار. فعن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم:

---

(١) م.ن، ج١٠، ص٢٣٢.
(٢) م.ن، ج١٩، ص٢٣٥.
(٣) كنز العمال، ح٤٤٥٩٠.

«ومَنْ تزوَّجها لمالها لا يتزوَّجها إلّا له وكَله الله إليه، فعليكم بذات الدِّين»[1].

فأمّا ذات الدِّين والمال فلا ضائر منها، بل هي سبب للمعاونة..

(١) البحار، ج١٩، ص٢٣٥.

الفصل الثالث

حقوق الزوج

عن الرسول الأكرم ﷺ:

«أعظم الناس حقّاً على المرأة زوجها وأعظم الناس حقّاً على الرجل أُمُّه»

تمهيد

إذا تتبَّعنا رسول الإنسانيّة ﷺ في سيرته وجدناه يؤكّد دائماً على تنظيم علاقات الزوجين وحماية الأسرة، مستهدفاً بذلك صيانة المجتمع الإنسانيّ باعتبار أنّ الأسرة هي اللّبنة الأساس في بناء ذلك المجتمع.

من هنا كانت الزوجيّة أوثق الروابط وأمتن الصلات، منها انحدرت البنوّة، ووُجدت الأبوّة، وتولَّدت الأخوّة، وتفرّعت القرابة، وبها نشأت المصاهرة، وتكوّنت الأسرة، فكانت، لذلك، روح الاجتماع، في صلاحها صلاح الأمّة، وفي قوّتها قوّة الدولة، فهي مبدأ الإصلاح ومبعث النموّ ومنشأ القوّة.

شرّع لها الإسلام من الحقوق والواجبات ما يكفل بقاءها وصلاحها، وما تبلغ به غايتها، في ضوء الأخلاق العالية والعواطف النزيهة، حيث يكون الولد البرّ والأب الرحيم والأمُّ الحنون، حيث ينشأ الطفل على الدين ويشبّ على الفضيلة ويتهيّأ لتحمُّل متاعب الحياة وتكاليفها، ويُوجَّه إلى مُثُلها العليا، وغايتها المرجوَّة، حتّى يتمَّ للعالَم

عمرانه، وللإنسان سعادته.

ومِنَ الضروريِّ أن يعرف كلا الطرفين ما لهما من حقوق وما عليهما من واجبات، ليُكتب لتلك الحياة الزوجيّة الاستمرار على خير ونور، وتؤتي ثمارها في المسار المرسوم لها.

ولنبدأ بالتعرُّف على حقوق الزوج.

أهمِّيَّة حقِّ الزوج:

لقد بلغ حقُّ الزوج أهمِّيَّة عالية حتّى وُصف في السُّنَّة المباركة على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: بأنّه الحقُّ الأعظم على المرأة.

فقد روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم:

«أعظم الناس حقّاً على المرأة زوجها، وأعظم الناس حقّاً على الرجل أُمُّه»[1].

وممّا يبرز عظَمة ذلك الحقّ أيضاً ما ورد عن الإمام الباقر عليه السلام:

«لا شفيعَ للمرأة أنجح عند ربّها من رضا زوجها. ولمَّا ماتت فاطمة عليها السلام قام عليها أمير المؤمنين عليه السلام وقال: اللَّهمَّ إني راضٍ عن ابنة نبيِّك، اللَّهمَّ إنّها قد أُوحشت فآنسها» [2].

---

(١) ميزان الحكمة، ح ٧٨٦٣.

(٢) م.ن، ح ٧٨٦٤.

وفي الحديث:

«لا تؤدِّي المرأة حقَّ الله عزَّ وجلَّ حتّى تؤدّي حقَّ زوجها»[1].

الحقُّ الأوَّل:

أن تجيب المرأة زوجها إلى حاجته الّتي هي عبارة عن طاعته في أمر العلاقة الخاصَّة بينهما، فإذا أبت سخط الله عليها حتّى تُرضي زوجها. وفي هذا ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم:

«والذي نفسي بيده، ما مِنْ رجل يدعو امرأته إلى فراشه فتأبى عليه، إلا كان الّذي في السماء ساخطاً عليها حتّى يرضى عنها»[2] (أي زوجها).

وفي حديث آخر يجيب النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم امرأة سألته: ما حقُّ الزوج على المرأة؟ فيقول صلى الله عليه وآله وسلم:

«أن تجيبه إلى حاجته، وإن كانت على قتب، ولا تعطي شيئاً إلا بإذنه، فإن فعلت فعليها الوِزْرُ وله الأجر، ولا تبيت ليلة وهو عليها ساخط»[3].

فالمستفاد من جوابه صلى الله عليه وآله وسلم حقوق ثلاثة.

الحقُّ الثاني:

وجوب المحافظة على ماله وسائر مختصَّاته في حال

(١) مكارم الأخلاق، ص٢١٥.
(٢) الإسلام والأسرة، ص٩٥.
(٣) الكافي، ج٥، ص٥٠٨.

غيابه، كما هي مأمورة بذلك في حالة حضوره، فلا يكون تصرُّفها مشروعاً وسائغاً إلّا بإذنه وطيب نفسه، كما أوضح ذلك الحديث المتقدِّم.

ويعني هذا الحقُّ أنّ أموال الزوج أمانة بين يدي زوجته لا يجوز التصرُّف فيها، إلا حسب ما نصّت عليه الإجازة الّتي أعطاها لها في ذلك.

الحقُّ الثالث: عدم إغضابه

قال النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم:

«ويلٌ لامرأة أغضبت زوجها، وطوبى لامرأة رضي عنها زوجها»[1].

وما من شكٍّ أنَّ الإغضاب نوع من أنواع الإيذاء المحرّم الّذي ورد في حديث النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم:

«مَنْ كان له امرأة تؤذيه لم يقبل الله صلاتها ولا حسنة من عملها حتّى تعينه وترضيه، وإن صامت الدهر»[2].

الحقُّ الرابع: عدم الخروج من بيته إلّا بإذنه

وعليه، فإن فعلت ذلك من دون مراعاة هذا الشرط وقعت في المحرَّم. وممَّا جاء للتنبيه على هذا الحقّ ما ورد عن الإمام الصادق عليه السلام:

«أيُّما امرأة خرجت من بيتها بغير إذن زوجها، فلا

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج١، ص١٤.
(٢) ميزان الحكمة، ج٢، ص١١٨٦.

نفقة لها حتّى ترجع»[1].

الحقُّ الخامس: الحداد عليه إنْ مات

فإنّه يجب على الزوجة، إن قضى زوجها، الحداد عليه مدَّة عدّتها.

في الحديث:

«لا يحلّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحدّ على ميّت أكثر من ثلاثة أيّام، إلّا على زوج، أربعة أشهر وعشراً»[2].

وممّا جاء في الرسالة العمليَّة للإمام الخمينيّ قدس سره:

«يجب على المرأة، في وفاة زوجها، الحداد ما دامت في العدَّة، والمراد به ترك الزينة في البدن، بمثل التكحيل والتطيُّب والخِضاب وتحمير الوجه والخطّاط ونحوها، وفي اللباس بلبس الأحمر والأصفر، والحليّ ونحوها، وبالجملة ترك كلّ ما يعدّ زينة تتزيّن به للزوج، وفي الأوقات المناسبة له في العادة، كالأعياد والأعراس ونحوهما، ويختلف ذلك بحسب الأشخاص والأزمان والبلاد، فيلاحَظُ في كلّ بلد ما هو المعتاد والمتعارف فيه»[3].

فإذا راعت الزوجة جميع الحقوق المتوجِّبة عليها

(١) مكارم الأخلاق، ص٢١٥.
(٢) الإسلام والأسرة، ص٩٨.
(٣) تحرير الوسيلة، ج٢، ص٣٣٩.

كانت المرأة الصالحة الّتي قال عنها النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم:

«**خير متاع الدنيا المرأة الصالحة**»[1]. و«**من سعادة المرء الزوجة الصالحة**»[2].

وعن أمير المؤمنين عليه السلام:

«**الامرأة الصالحة خير من ألف رجل غير صالح**»[3].

(١) ميزان الحكمة، ح ٧٨٩٤.
(٢) م.ن، ح ٧٨٩٥.
(٣) وسائل الشيعة، ج١٤، ص١٢٣.

الفصل الرابع

حقوق الزوجة

عن الإمام السجّاد عليه السلام:

«وحقُّ الزوجة أن تعلم أنّ الله عزَّ وجلَّ جعلها لك سكناً وأُنْساً»

مع رسالة الحقوق

يقول الإمام زين العابدين عليه السلام:

«وحقُّ الزوجة أنّ تعلم أن الله عزَّ وجلَّ جعلها لك سكناً وأُنساً، وتعلم أنّ ذلك نعمة من الله تعالى عليك، فتكرمَها وترفقَ بها، وإنْ كان حقُّك عليها أوجب فإنَّ لها عليك أن ترحمها؛ لأنَّها أسيرك وتطعمها وتكسوها فإذا جهلت عفوت عنها»[1].

يتناول الإمام عليه السلام في هذه الفقرة المباركة من رسالته الحقوقيّة، الحقوق الشرعيّة والأدبيّة والماديَّة للزوجة، مرَّة بالتشريع لبيان الواجب والمطلوب، ومرّة أخرى بالتوجيه الوجدانيِّ المؤثّر.

ويصوّر عليه السلام من أعماق القلب وأغوار الحسّ الصادق، طبيعة تلك العلاقة بتعبير لطيف رقيق ينهل من القرآن الكريم، ولا يُكتب إلا بحبره الّذي لا ينضب ويظلُّ يشعّ بأنوار الحقيقة الخالدة، فيوضح عليه السلام صلة النفس بالنفس، صلة السكن والقرار، صلة المودَّة والرحمة، صلة الستر والتجمُّل.

---

(١) رسالة الحقوق: حقّ الزوجة.

فيا ترى، ما الّذي توجبه هذه الصلات من حقوق على الزوج عليه مراعاتها، والقيام بها أمام شريكة العمر ورفيقة الدرب الطويل؟

إنّ هذا ما نبيّنه في ما يأتي:

الحقُّ الأوّل: النفقة عليها

فقد ألزم الإسلام الزوج بالنفقة على زوجته وتهيئة المسكن المناسب لها، ضمن حدود قدرته الماليّة وإمكاناته المادّيَّة. يقول تعالى:

﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُواْ عَلَيْهِنَّ﴾[1].

على الرجل أن يكفيها من الطعام والشراب واللِّباس إضافةً إلى المسكن وكلِّ ما هو ضروريٌّ في حياتها، كالطبابة وغيرها، فلا يترفَّه هو ويضيّق عليها. وهذا الحقّ ثابت لها حتّى وإنْ كانت غنيّة موسرة.

وهي غير ملزمة بذلك إلّا إذا أرادت؛ لأنّ الشريعة لم تكلِّفها بالإنفاق على زوجها، إلّا إذا أرادت هذا الأمر عن طيب خاطر ورضًا متطوّعة غير مجبرة، وحول هذا الحقّ جاء في الحديث:

«**حقّ المرأة على زوجها أن يسدّ جوعتها، وأن يستر عورتها، ولا يقبّح لها وجهاً**»[2].

(١) سورة الطلاق، الآية: ٦.
(٢) ميزان الحكمة، ح ٧٨٧٠.

وأيضاً، عن إسحاق بن عمّار، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما حقُّ المرأة على زوجها الّذي إذا فعله كان محسناً؟ قال عليه السلام:

«**يشبعها ويكسوها، وإنْ جهلت غفر لها**»[1].

وكذلك في الحديث:

«**ما مِنْ عبد يكسب ثمّ ينفق على عياله، إلّا أعطاه الله بكلِّ درهم ينفقه على عياله، سبعمائة ضعف**»[2].

الحقُّ الثاني: وِصالُها

وهو عبارة عن حقِّها الزوجيِّ في العلاقة معه، والاتصال بينهما كما أراده الله تعالى، ولذلك لا يحقّ للزوج هجرانها والابتعاد عنها زيادة عن المدّة المحدّدة في الشرع المبين. ومن القبح بمكان أن يقصّر الرجل في أداء هذا الحقِّ لها، وقد ورد ذمُّ الرجل المتهاون بهذا الأمر في النصوص الواردة عن أهل بيت العصمة عليهم السلام[3].

الحقُّ الثالث: عدم إهانتها

فينبغي التعامل معها بإحسان، فلا يعمد إلى استعمال الألفاظ النابية معها، وإن كان غاضباً أو محقّاً، وهو المقصود من قول النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم: «**ولا يقبّح لها وجهاً**»[4].

---

(١) م.ن، ح ٧٨٧٤.
(٢) مكارم الأخلاق، ص٢١٧.
(٣) راجع: سفينة البحار، ج١ ص١٨٠.
(٤) ميزان الحكمة، ح ٧٨٧٠.

وعنه ﷺ:

«خير الرجال من أُمَّتي الّذين لا يتطاولون على أهليهم ويحنُون عليهم ولا يظلمونهم، ثمّ قرأ: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ﴾[1]»[2].

الحقُّ الرابع: عدم الإضرار بها

ربّما يعمد بعض الأزواج إلى الإضرار بالزوجة، حتّى تصل إلى حالة ترجو فيها الخلاص من زوجها، فتبذل مهرها لقاء أن يطلِّقها، فيكون هو الّذي ألجأها إلى هذه الحالة، من خلال المعاملة السيِّئة والأسلوب الوحشيِّ في التعاطي معها، وربّما يفرح الزوج بأنّه قد نجحت خطَّته ووصلت إلى الغاية الّتي رمى إليها من خلال عمليّة الإضرار والاضطهاد الّتي مارسها مع زوجته. لكنّ الحقيقة أنّ الله تعالى ورسوله ﷺ بريئان من هذا الرجل. وإضافة إلى ذلك، فإنّ ما أجبرت الزوجة على دفعه له حرام عليه[3].

ورد عن النبيّ ﷺ:

«ألا وإنّ الله ورسوله بريئان ممَّن أضرّ بامرأة حتّى تختلع منه»[4].

وعنه ﷺ:

«إنِّي لأتعجَّب ممَّن يضرب امرأته، وهو بالضرب أولى منها»[5].

---

(١) سورة النساء، الآية: ٣٨.
(٢) مكارم الأخلاق، ص٢١٦.
(٣) راجع تحرير الوسيلة، ج٢، ص٣٥٢، مسألة ١٤.
(٤) ثواب الأعمال، ج١، ص٢٣٨.
(٥) البحار، ج١٠٠، ص٢٤٩.

الفصل الخامس

آداب الزوجين

عن الإمام زين العابدين عليه السلام:

«إنَّ أرضاكم عند الله أسبغكم على عياله»

عن الإمام الكاظم عليه السلام:

«جهاد المرأة حُسْنُ التبعُّل»

آداب التعامل بين الزوجين

إنّ أداء الحقِّ الزوجيّ، وحده، غير كافٍ للوصول إلى أرقى مستويات العلاقة الوطيدة بين الطرفين، طالما لم يتحلّ كلٌّ منهما بالآداب الإسلاميّة البيتيّة. والعلّة في ذلك أنّ القيام بالآداب يقومُ بدور مهمّ في تنمية عوامل المودّة والاستمرار، ويثمر في شتّى مجالات الحياة الزوجيّة ليبلغ بها أجمل صورة ممكن أن تكون عليها، وقد أعدّ الله تعالى على تلك الآداب ثواباً جزيلاً، وحثّ على الالتزام بها، ونتعرّف أوّلاً على آداب الزوجة مع زوجها.

آداب تعامل الزوجة مع الزوج:

يجمل بالزوجة أن تتحلّى بالأمور الآتية:

أوّلاً: خدمة زوجها

جاء عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم:

«أيُّما امرأة رفعت من بيت زوجها شيئاً من موضع إلى موضع، تريد به صلاحاً، إلّا نظر الله إليها، ومن نظر الله إليه، لم يعذّبه»[1].

---

(١) ميزان الحكمة، ج٢، ص١٨٦.

وعن الإمام الباقر عليه السلام:

«أيُّما امرأة خدمت زوجها سبعة أيّام أغلق الله عنها سبعة أبواب النار، وفتح لها ثمانية أبواب الجنَّة، تدخل من أيّها شاءت»[1].

وعن الإمام الكاظم عليه السلام:

«جهاد المرأة حُسْنُ التبعُّل»[2].

وفي الحديث:

«ما مِن امرأة تسقي زوجها شربة من ماء إلّا كان خيراً لها من عبادة سنة، صيام نهارها وقيام ليلها»[3].

ثانياً: الصبر على أذيَّته

عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم:

«مَنْ صبرت على سوء خُلُق زوجها أعطاها مثل ثواب آسيا بنت مزاحم»[4].

وعن الإمام الباقر عليه السلام:

«إنّ الله عزَّ وجلَّ كتب على الرجال الجهاد، وعلى النساء الجهاد، فجهاد الرجل أن يبذل ماله ودمه حتّى يُقتل في سبيل الله، وجهاد المرأة أن تصبر على ما ترى من أذى زوجها وغَيْرته»[5].

---

(١) م.ن، ج٢، ص١٨٦.
(٢) الكافي، ج٥، ص٥٠٧.
(٣) وسائل الشيعة، ج١٤، ص١٢٣.
(٤) ميزان الحكمة، ج٢، ص١١٨٧.
(٥) مكارم الأخلاق، ص٢١٥.

ثالثاً: إظهار المودَّة له في أقوالها وأفعالها

ويترك هذا الأمر أثراً كبيراً في دوام السعادة والراحة في بيت الزوجيَّة، حيث ينعكس بشكل إيجابيٍّ على حياة الزوج في داخل الأسرة وخارجها، ويصل إلى مكان عمله فيقوم بوظيفته مع راحة نفسيَّة وأجواء هادئة ملؤها الاطمئنان والسكينة. وقد وعد الله تعالى الزوجة الصالحة الّتي تحسن المعاملة مع زوجها وتراعي الأسباب الّتي تدعو إلى راحته وتخفيف الهموم عنه بشيء يفوق تصوُّرها، وهو أن بشّرها بالجنّة.

في الحديث عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال:

«جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: إنّ لي زوجة إذا دخلت تلقَّتني، وإذا خرجت شيّعتني، وإذا رأتني مهموماً قالت: ما يهمّك؟ إن كنت تهتمُّ لرزقك فقد تكفَّل به غيرك، وإن كنت تهتمُّ بأمر آخرتك فزادك الله همّاً. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: بشّرها بالجنة وقل لها: إنّك عاملة من عمّال الله ولك في كلّ يوم أجر سبعين شهيداً»[1].

رابعاً: معاونته في الدين والعبادة

في الحديث عن النبيّ الأكرم صلى الله عليه وآله:

«أيَّما امرأة أعانت زوجها على الحجّ والجهاد أو طلب العلم أعطاها الله من الثواب ما يعطي امرأة أيوب عليه السلام»[2].

---

(١) م.ن، ص٢١٥.

(٢) م.ن، ص٢٠١.

خامساً: التجمّل له

وإظهار الهيئة الحسنة لها في عينه، والابتعاد عمّا ينفّره ولا يوافق ذوقه مع معرفتها بما يرغب فيه وما يرغب عنه.

وفي ما ورد:

«.. لا غنى بالزوجة في ما بينها وبين زوجها الموافق لها، عن ثلاث خصال، وهنّ: صيانة نفسها عن كلِّ دنس حتّى يطمئنَّ قلبه بها في حال المحبوب والمكروه، وحياطته[1] ليكون ذلك عاطفاً عليها عند زلّة تكون منها، وإظهار العشق له بالخلابة[2] والهيئة الحسنة لها في عينه»[3].

آداب تعامل الزوج مع الزوجة:

أوّلاً: إطعامها بيده

عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم:

«إنّ الرجل ليؤجر في رفع اللُّقمة إلى في امرأته»[4].

ثانياً: الجلوس معها

عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم:

«جلوس المرء عند عياله أحبُّ إلى الله تعالى من اعتكافٍ في مسجدي هذا»[5].

(١) حاطه حياطة: حفظه وتعهَّده.
(٢) أي بالقول الطيب.
(٣) بحار الأنوار، ج٧٥، ص٢٣٧.
(٤) ميزان الحكمة، ج٢، ص١١٨١.
(٥) م.ن.

ثالثاً: خدمة البيت معها

ويكفيك شاهداً ما جرى في بيت الإمام عليّ والسيّدة فاطمة عليها السلام حيث رُوي عن الإمام عليّ عليه السلام قوله:

«دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وفاطمة عليها السلام جالسة عند القدر وأنا أنقّي العدس، قال: يا أبا الحسن، قلت: لبّيك يا رسول الله، قال: اسمع، وما أقول إلّا ما أمر ربّي، ما من رجل يعين امرأته في بيتها إلّا كان له بكلِّ شعرة على بدنه، عبادةُ سنة، صيامُ نهارها وقيامُ ليلها، وأعطاه الله من الثواب ما أعطاه الله الصابرين، وداود النبيَّ ويعقوب وعيسى عليهم السلام، يا عليّ، مَنْ كان في خدمة عياله في البيت ولم يأنف، كتب الله اسمه في ديوان الشهداء، وكتب الله له بكلِّ يوم وليلة ثواب ألف شهيد، وكتب له بكلِّ قدم ثواب حجّة وعمرة، وأعطاه الله تعالى بكلّ عِرق في جسده مدينة في الجنّة. يا عليّ، ساعة في خدمة البيت، خير مِنْ عبادة ألف سنة، وألف حجّ، وألف عمرة، وخير مِنْ عَتْق ألف رقبة، وألف غزوة، وألف مريض عاده، وألف جمعة، وألف جنازة، وألف جائع يشبعهم، وألف عار يكسوهم، وألف فرس يوجهه في سبيل الله، وخير له من ألف دينار يتصدّق على المساكين، وخير له مِنْ أن يقرأ التوراة والإنجيل والزبور والفرقان، ومِنْ ألف أسير اشتراها فأعتقها،

وخير له من ألف بُدْنَة يُعطي للمساكين، ولا يخرج من الدنيا حتّى يرى مكانه من الجنّة. يا عليّ، من لم يأنف من خدمة العيال دخل الجنّة بغير حساب، يا عليّ خدمة العيال كفّارة للكبائر، ويطفىء غضب الربَّ، ومهور حور العين، ويزيد في الحسنات والدرجات، يا عليّ، لا يخدم العيال إلا صِدِّيق أو شهيد أو رجل يريد الله به خير الدنيا والآخرة»[1].

رابعاً: الصبر على سوء خُلُقها

في الحديث:

«من صبر على سوء خُلُق امرأته واحتسبه أعطاه الله تعالى بكلّ يوم وليلة يصبر عليها من الثواب ما أعطى أيّوب عليه السلام على بلائه وكان عليها من الوزر في كلّ يوم وليلة مثل رمل عالج»[2].

خامساً: أن يوسّع عليها في النفقة

ما دام قادراً لكن لا يبلغ حدّ الإسراف.

ورد عن الإمام زين العابدين عليه السلام:

«إنّ أرضاكم عند الله أسبغكم على عياله»[3].

سادساً: التجاوز عن عثراتها

من الممكن أنْ تخطىء المرأة كما الرجل، فلا يكون ذلك مدعاة للعنف معها، وإلحاق الأذيَّة بها، بل على العكس

(١) مستدرك الوسائل، ج١٣، ص٤٢.
(٢) ميزان الحكمة، ح ٧٨٩١.
(٣) م.ن، ح ٧٩٠٩.

تماماً، فليكن لِما هو أقرب للتقوى من العفو والرحمة وإقالة العثرة، فقد تقدَّم في بعض الأحاديث، قوله عليه السلام:

«**وإن جَهِلَتْ غفر لها**».

وإلّا فإنّ الوقوف عند كلِّ صغيرة لا يمكن أن تستمرَّ معه الحياة الزوجيَّة وتستقرَّ به العشرة، خصوصاً مع التوصية الواردة في حقّها حيث ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله:

«**أوصاني جبرئيل عليه السلام بالمرأة حتّى ظننت أنّه لا ينبغي طلاقها إلّا من فاحشة بيّنة**»[1].

سابعاً: استمالة قلبها

وهي تتمُّ بأمور:

أوّلاً: التجمّل لها وإبداء الهيئة الحسنة في عينها حيث يؤكّد الإسلام على التنظيف والأناقة وتزيُّن الزوج لزوجته بما يتناسب معها وترضاه، كما أنّ عليها ذلك في قباله.

عن الحسن بن جهم أنّه قال: رأيت أبا الحسن عليه السلام اختضب، فقلت: جُعلت فداك اختضبت؟ فقال عليه السلام:

«**نعم إنّ الهيئة ممّا يزيد في عفّة النساء، ولقد ترك النساء العفّة بترْك أزواجهنّ التهيئة. ثمّ قال: أيسرُّك أن تراها على ما تراك عليه، إذا كنت على غير تهيئة؟ قلت: لا. قال: فهو ذاك**»[2].

---

(١) الوسائل، ج٧، ص١٢١.

(٢) الكافي، ج٥، ص٥٦٧.

ثانياً: التوسعة عليها بالنفقة.

ثالثاً: المعاشرة الجميلة.

جاء عن الإمام الصادق عليه السلام قوله: «**لا غنى بالزوج عن ثلاثة أشياء في ما بينه وبين زوجته، وهي الموافقة ليجتلب بها موافقتها ومحبَّتها وهواها، وحسن خُلُقه معها، واستعماله استمالة قلبها بالهيئة الحسنة في عينها، وتوسعته عليها**»[1].

والحديث جامع للأمور الثلاثة.

رابعاً: خطاب المودّة

حيث ورد عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم:

«**قول الرجل للمرأة إنّي أحبّك لا يذهب من قلبها أبداً**»[2].

وبالإمكان، في ختام تعداد هذه الحقوق، أن نضع ميزاناً توزن به الشخصيّة المؤمنة عبر أدائها للحقوق المفروضة، أو التقصير بها، وبالخصوص مع الالتفات إلى ما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم:

«**ألا خيركم خيركم لنسائه، وأنا خيركم لنسائي**»[3].

وفي رواية أخرى:

«**ألا خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي**»[4].

---

(١) البحار، ج٧٨. ص ٢٣٧ .

(٢) ميزان الحكمة، ح ٧٨٧٣.

(٣) وسائل الشيعة، ج٧، ص١٢٢.

(٤) م.ن.

الخاتمة

وصية أُمامة التغلبيّة

نصحت سيّدة من سيِّدات العرب وهي (أُمامة التغلبيّة) ابنتها (أمّ إياس بنت عوف) وكان ذلك قبل زفافها، فقالت لها:

يا بنيّة لو كانت الوصيَّة تُترك لفضل أدب، أو لتقدُّم حسب، لزويت ذلك عنك ولأبعدته منك، ولكنّها تذكرة للعاقل ومنبِّهة للغافل.

يا بنيّة، لو استغنت امرأة عن زوج بفضل مال أبيها، لكنتُ أغنى الناس عن ذلك، ولكنَّا للرجال خُلقنا كما خُلقوا لنا.

يا بنيّة، إنّك فارقتِ بيتك الّذي منه خرجتِ، والعشَّ الّذي فيه درجتِ، إلى وكر لم تعرفيه وقرين لم تألفيه، فكوني أَمَةً يكُنَّ لك عبداً. واحفظي منِّي خصالاً عشراً يكنّ لك ذكراً وذخراً.

أمّا الأولى والثانية: فالصحبة والقناعة، والمعاشرة بحسن السمع والطاعة، فإنّ في القناعة راحة القلب،

وفي حسن المعاشرة مرضاة الربّ.

وأمّا الثالثة والرابعة: فالتعهُّد لموضع عينيه، والتفقُّد لموضع أنفه، فلا تقع عيناه منك على قبيح، ولا يشمَّ أنفُه منك إلّا أطيبَ ريح.

واعلمي يا بنيّة أنّ الماء أطيب الطيب المفقود.

وأمّا الخامسة والسادسة: فالتعهُّد لوقت طعامه، والتفقُّد لحين منامه، فإنّ حرارة الجوع ملهبة، وتنغيص النوم مغضبة.

وأمّا السابعة والثامنة: فالاحتفاظ ببيته وماله، والرعاية لحشمه وعياله، فإنّ حفظ المال أصل التقدير، والرعاية للحشم والعيال من حُسْن التدبير.

وأمّا التاسعة والعاشرة: فلا تُفشي له سرّاً، ولا تَعْصيَ له أمراً، فإنّك إنْ أفشيت سرّه لم تأمني غدره، وإنْ عصيت أمره أوغرت صدره.

واتّقي من ذلك الفرحَ كلَّه إنْ كان تَرِحاً، والاكتئاب إنْ كان فَرِحاً. فإنّ الأُولى من التقصير، والثانية من التكدير. وأشدُّ ما تكونين له موافَقةً أطولُ ما يكون لك مرافَقة. واعلمي يا بنيّة، أنَّك لا تقدرين على ذلك حتّى تؤثري رضاه على رضاك، وتقدِّمي هواه على هواك في ما أحببت أو كرهت. والله يضع لك الخير وأستودعك الله.

والحمد لله ربِّ العالمين

الفهرس

المقدّمة.....5

الفصل الأوّل: أهمِّيَّة الزواج وفوائده.....7

أهمِّيَّة البناء الزوجيّ.....9

مكانة الزوج: 11

مكانة الزوجة: 12

فوائد الزواج:.....13

الفصل الثاني: اختيار الزوجين.....23

تمهيد.....25

مواصفات الزوج: 26

المواصفات الإيجابيّة:.....26

المواصفات السلبيّة:.....28

مواصفات الزوجة: 29

الصفات الحميدة: 29

الصفات السيِّئة:.....30

الفصل الثالث: حقوق الزوج 33
تمهيد.....35
أهمِّيَّة حقِّ الزوج: 36
الحقُّ الأوَّل: 37
الحقُّ الثاني: 37
الحقُّ الثالث: عدم إغضابه 38
الحقُّ الرابع: عدم الخروج من بيته إلّا بإذنه 38
الحقُّ الخامس: الحداد عليه إنْ مات 39

الفصل الرابع: حقوق الزوجة.....41
مع رسالة الحقوق 43
الحقُّ الأوّل: النفقة عليها.....44
الحقُّ الثاني: وِصالُها.....45
الحقُّ الثالث: عدم إهانتها 45
الحقُّ الرابع: عدم الإضرار بها 46

الفصل الخامس: آداب الزوجين 47
آداب التعامل بين الزوجين.....49
آداب تعامل الزوجة مع الزوج: 49
آداب تعامل الزوج مع الزوجة: 52

الخاتمة: وصيّة أُمامة التغلبيّة 57

جمعية المعارف الإسلامية الثقافية
AL - MAAREF ISLAMIC CULTURAL ASSOCIATION
بيروت ـ لبنان ـ المعمورة ـ الشارع العام
تلفون: 01/471070 فاكس: 01/476142
www.almaaref.org
Email:info@almaaref.org

ISBN 978 9961 3 336218